

شرح كتاب السنة للمروزي 5-5(الشيخ د. محمد هشام طاهري)

محمد هشام طاهري

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك وانعم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين وبعد فقد اه بین المصنف رحمة الله في ما مر معنا بالامس ان السنة - 00:00:00

مواد ان من السنة الازمة اتباعها ما اختلف فيه السلف من حيث الدلالة واتفقوا من حيث المدلول اذا ما كان من الاتفاق على الحكم بين السلف واختلفوا في الدلالة فليس لنا ان نختلف في الحكم وان اختلفنا في طريقة الاستدلال - 00:00:19
وذكر امثلة على ذلك في هل السنة تنسخ القرآن او لا؟ مع اتفاق الجميع بالاحكام لازمة التي جاءت في هذه السنن فهذا من قبيل اختلاف التنوع وهو انهم اتفقوا في المدلول واختلفوا في الدلالة - 00:00:47

فكون احد الفقهاء يستدل بالمسألة على اية. والآخر بالحديد والآخر بالقياس والآخر بالاثر والكل متفق على الحكم فهذا لا يؤثر على الحكم ليس لاحد ان يخالف السلف في الحكم لاختلافهم في الدلالة او في الاستدلال - 00:01:12
ويزيد هذا ان شاء الله ما سيقرأه اليوم ان شاء الله مما بقي في هذا الكتاب. نسأل الله جل وعلا حسن الختام ومسك العلم في هذا الكتاب. نعم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين وال المسلمين والمسلمات يا رب العالمين - 00:01:35

قال الامام العلامة ابو عبدالله محمد رحمة الله تعالى في كتابه السنة. قال ابو عبد الله وحرم في الاية وحرم في الاية من الرضاعة فقط الام والاخت لم يحرم غيرهما من رضاعة قال واحل لكم ما وراء ذلكم فصار اللازم في الحكم على ظاهر الكتاب - 00:01:59
ان يكون ما وراء ما حرم في الاية من نساء محللات من محللات النكاح. لقوله واحل لكم ما وراء ذلكم. فجاء الاخبار الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم بانها محرمة بنت الاخت وبنت الاخت من ابو طاعة واحبها ان الرضاعة تحرم ما ما تحرم الولادة. حدثنا - 00:02:19

وعن مالك ابن انس عن عباده التي انعموها عن عائشة رضي الله تعالى عنها انها اقربتها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عندنا وانها سمعت صوت رجل يستأذن في بيت حفصة قالت عشت - 00:02:39

فقلت يا رسول الله هذا رجل يستأذن في بيتك؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اراه فلان لعمي حفصة؟ فقلت فقامت عائشة يا رسول الله ان عمي امير الطاعة دخل علي؟ قال نعم. ان الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة. حدثنا اسحاق ابراهيم قال - 00:02:49
عن ابي عبد الرحمن السلمي عن علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه قال قلت يا رسول الله مالك تترك في قريش وتدعنا؟
فقلت هل عندك شيء فقال بنت حمزة فقال النبي صلى الله عليه وسلم انها ابنة اخي من الرضاعة. حدثنا اسحاق قال يحيى بن ادم
قال حدثني اسرائيل عن ابي اسحاق عن هاني بن هان وابويرة - 00:03:09

قال بنت عمتي فلم نقدمن المدينة قلت يا رسول الله الا تتزوجها؟ فقال انها ابنة اخينا مطاعم. حدثنا اسحاق قال ام بنوكة؟ قال حدثنا سفيان عن علي بن زيد عن علي بن جعدان عن المسيب عن علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه قال قلت يا رسول الله لا ادنك على اخر فتاة من قريش قال ومن - 00:03:29

اني كنت بنت حمزة قال اوما علمت انها طاعة من الله حرم من الطاعة ما حرم من النسب. هذا حديث حديث ان الرضاعة تحرم ما تحرم من الولادة او ما تحرم من النسب هذا فيه دلالة على ان الرضاعة مجرأه مجرأه مجرى النسب - 00:03:59
الرضاعة مجرأه مجرى النسب. بالنسبة للمرضع ومن ارظعته. فهذا الحكم لم يختلف فيه الفقهاء الله وحديث علي بن زيد بن جدعان

عن سعيد بن المسيب عن علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنه فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان - [00:04:18](#)
ما حرم من الرضاعة ما حرم من النسب ما بمعنى الذي ان الله حرم من الرضاعة الذي حرم من النسب. بمعنى المساواة ما الذي يحرم
من النسب فبسبب الرضاع يجري الحكم كله. نعم - [00:04:38](#)

احسن الله اليكم ورحمة الله وحدثنا قال حدثكم قال وحدثنا عبد الله بن وهب قال اخبرني يوسف عن ابن شهاب ان عمرو تحدثه عن زينب بنت ام سلمة ان ام حبيبة - [00:04:58](#)

زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت يا رسول الله انكح بنت انكح بنت ابي سفيان لاختها. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او تحببين ذلك؟ قالت نعم لست لك باغنية واحب من شاركتي في خير اختي. فقال رسول الله صلی الله عليه وسلم فان ذلك لا يحل لي.
قالت ام حبيبتي يا رسول الله والله ان قد تعجبت. تحدثنا ان - [00:05:08](#)

بنت ابي سلمة. قال بنت ام سلمة قالت نعم. فقال رسول الله صلی الله عليه وسلم لو انها لم تكن غبيبتي في حجره ما حلت لي انها
لبننة اخي من طاعة - [00:05:28](#)

ابا سلمة ذوبية فلا ت تعرضن فلا ت تعرضن علي بناتكن ولا اخواتكن. قال ابن ابي واحبناه ابي سفيان ابا عبد الرحمن بنحو بنحو هذا حدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرني عروة بن الزبير عن زينب - [00:05:38](#)
ابي سلمة انها حبيبة زوج النبي صلی الله عليه وسلم قالت رسول الله صلی الله عليه وسلم انكح اخ انكح اختي بنت ابي سفيان
فقال لها رسول الله صلی الله عليه وسلم - [00:05:58](#)

او تحببين ذلك؟ قالت ما انا بمخالية واحب ان من شركني في خير اختي. قال فان ذلك لا يحل. قالت فوالله انها لتحدث ونكت ان
تنكح حرة بنت ابي سلمة. قال بنت بنت ام سلمة؟ قالت قلت نعم. قال فوالله لو لم تكن حبيبتي في حجر ما حلت لي انها لابنتي اخي
من - [00:06:08](#)

وقال انها لبننة اخي. احسن. احسن الله اليك. ام حبيبة كما تعلمون هي رملة بنت ابي سفيان وارادت ان يتزوج النبي صلی الله عليه
وسلم اخته فلما بینت ان ذلك انه لا يريد النكاح فقالت له لكتنا سمعنا انك تريد ان تتزوج - [00:06:28](#)

قال النبي صلی الله عليه وسلم بمن فقلت بنت ام سلمة. وتعلمون ان بنت ام سلمة هي حبيبة النبي صلی الله عليه وسلم وزيادة على
ذلك النبي صلی الله عليه وسلم بين التحرير من جهة كونها حبيبة ومن جهة كونها ابنة اخي النبي صلی الله عليه وسلم
من - [00:06:52](#)

نعم احسن الله اليكم قال فوالله لو لم فوالله لو لم تكن رغبتي بحسن ما حلت لي انها لبننة اخي من بطاعة اربعة واباها ثوبية فلا
تعدمن علي بناتكن ولا ت تعرضن علي بناتكن واحواتكن. قال عروة كانت - [00:07:13](#)

فاربعة رسول الله صلی الله عليه وسلم فلما مات رأى ابو لهب بعض اهله في النوم. فسألته ما وجد؟ فقال ما وجدت بعدكم واحد غير
اني سقيت بهذه مني في السرة التي بين - [00:07:33](#)

التي تلتها بعجلي ثوبية. هذه الرواية عروة غير موصولة. هي من المرسلات. هي من المرسلات لكنها قصة من ام وقصص المنام
لا تصدق ولا تكذب قصص المنام لو جاء انسان واحد تكذبه ولا تستطيع ان تصدقه الروايات في المنامات هذه ما ثبت مرفوع لو
كذبوا ها اجيروا منك الا ان يصادم نصا من الكتاب فانت تكذبه ولا تستطيع ان تصدقه الروايات في المنامات هذه ما ثبت مرفوع لو
ثبت مرفوع كان له الحكم الشرعي. نعم. احسن الله اليكم - [00:08:01](#)

وافضل ابو عبد الله قال ابو عبيد في في اثر هذا الحديث وفي غير هذا الحديث كانت زوجته كانت ارضعت حمزة ايضا فكان رسول
الله صلی الله عليه وسلم وحمزة ام سلمة - [00:08:20](#)

اخوة بايقاع ثوبية اياكم. وهذا فيه دالة على ان ارضاع حكم الحكم فيه حكم ارضاع الاحرار لا فرق. الحرة ان ارضعت والامة ان
ارضعت الحكم واحد. يجري حكم الرضاع من جهة الامة ومن جهة - [00:08:30](#)

حدثني بعض مشايخنا ان امرأة كانت ترضع كثيرا للناس حتى انها احوجت القاء المفتى في زمانها ان تكتب اسماء من ترضع حتى لا

يتزوج بعضهم من بعض نعم احسن الله اليكم قال رحمة الله وحدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا يقول ابراهيم المساعدين قال حدثنا ابن اخي ابن شهاب عن عمه قال اخبرني عورة ابن الزبير الذين بنت امي بنت - 00:08:50

سلمت اخبرت ان ام حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرتها انها قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله كيف؟ انكح اختي بنت ابي سفيان فزعننا هي اصلها انكح. اختي بنت ابي سفيان نعم. قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله انكح اختي بنت ابي سفيان - 00:09:16

فزعمت ان زعمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها او تحبين ذلك؟ قالت نعم لست من مخلية واحدة واحب من شركني في خير مفتي. قالت تبارك الله صلى الله عليه وسلم ان ذلك لا يحل. قالت يا رسول الله انا لا نتحدث انك ت يريد ان تنكح درة بنت ابي سلمة. فقال رسول الله - 00:09:36

صلى الله عليه وسلم ابنة ام سلمة قالت نعم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فان الله لو انها لم تكن رجلي في حفر ما حلت لي فانها لي لا ابنة اخي ما طاعة - 00:09:56

ومعنتي وابا سلمة ثوبية فلا تعرضن علي بناتك بناتكن ولا اخواتكن الحجر اسم المكان. وحجر يعني حضن نعم احسن الله اليكم رحمة الله حدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا احمد بكتين قال حدثني الميت عن يزيد ابن ابي حبيب ان محمد بن مسلم كتب يذكر ان - 00:10:06

وتحدث هنا زينب بنت ابي سلمة تحدثه ان ام حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا انها قالت رسول الله صلى الله عليه وسلم انكح اختي عز عزته احسن الله - 00:10:28

يمكن اختي عزة نحو حديث معبر ويعقوب. هذا فيه دلالة ان جمع الروايات تفيده. كيف عرفنا اسم ابنة ام سلمة من الروايات كيف عرفنا اختها امي حبيبة من الروايات عزة - 00:10:38

الان ساعطي جائزة خاصة لمن يعرف من الراوي هنا ان محمد بن مسلم كتب يذكر ان عروة من هو احسنت خلاص لك جائزة اذا جيت المسجد ذكرني مسجدي يعني اي نعم نعم - 00:10:54

محمد ابن مسلم هنا هو نفسه ابن شاب اللي مر قبل القلب. نعم. احسن الله اليكم ورحم الله ابراهيم قال ان بلغوا معاوية هشام بن عرة عن ابيه بينما بنت ابي زامة رضيت ام حبيبة بنت ابي سفيان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت هل لك في اختي؟ قال وما اصنع بها؟ قالت قالت تتزوجها؟ قالت - 00:11:17

وتحببين ذلك؟ قالت نعم مسجد مخلية لك احبك واحب من شركني في خير وقتل. قال فانها لا تحل لي. قالت فاني اخبرت ان اخبرت انك المضرة بنت ابي سلمة بنت ام سلمة فقال انها لو لم تكن رغبتي في في حجري. احسن الله اليكم. قالت فقال انها لو لم تكن - 00:11:37

لم تهنيي لقد ارضعتني واباها ثوبية مولا مولا بنبي هاشم فلا فلا علي بنات بناتكن ولا اخواتكن فلا اظن نهي يعني نفي نهي يتضمن النفي. نعم. او فلا تعرضن علي بناتك. نعم - 00:11:57

احسن الله اليكم قال رحمة الله وحدثنا قال حدثنا ابن ابي قال ان زينب حدثه ان ام حبيبة قالت رسول الله صلى الله عليه وسلم انا قد تحدثنا ان كلام درة بنت ابي سلمة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو اني لم انك ام سلمة ما حلت لي ان اباها - 00:12:16
حدثنا بحر قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني محرمة ابن بكر عن ابيه عن سليمان ابن يسار عن ام حبيبة بهذا حدثني الحسين بعيسى البسطامي قال حدثنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن ابن اسحاق عن البراء ان علي قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم الا تخطب بنت حمزة فقال - 00:12:36

حمزة اخي في الرضاعة. حدثنا بحر ابن نصر قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني المحرمة عن ابيه قال سمعت عبد الله ابن مسلم يقول سمعت محمد مسلم يقول سمعته انه يقول سمعت سمعت حميد بن عبد الرحمن بن عوف يقول سمعت امي - 00:12:56
امي سمعت ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم تقول قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم اين انت يا رسول الله عن بنت

حمزة؟ او قيل الا تخطب او قيل الا تخطب بنت حمزة؟ فقال ان حمزة اخي من الرضاعة. ان حمزة اخ من الرضاعة معناها ذلك انه لا يجوز ان - 00:13:16

تزوج وهذا امر اذا كان للنبي صلى الله عليه وسلم لا يجوز فلغيره من باب اولى. لماذا؟ لأن احكاما للنکاح للنبي صلی الله عليه وسلم له بعض الخصائص ولا لا - 00:13:36

فاما كان له بعض الخصائص ولا يجوز ان ينكح ابنة اخيه من الرضاعة فغيره من باب اولى لأن غيره ليس مستثنى من اي حكم من احكام النکاح. نعم. احسن الله اليكم قال رحمة الله حدثنا عباس قال حدثنا ابن زريع قال حدثنا سعيد عن قتادة عن جابر - 00:13:46
عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ان النبي صلی الله عليه وسلم اريد على بنت حمزة فقال انها ابنة اخي ما بضاعتي وانه يحرم من البضاعة ما يحرم من النسب - 00:14:06

حدثني ابو الانثري احمد بن الاذر قال حدثنا عبد الصمد ابن عبد الوارث عن امامۃ قال حدثنا عن جابر ابن زيد عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ان النبي صلی الله عليه - 00:14:16

مثلا اريد على بنت حمزة فقال انها لا تحل لي انها ذات اخيها رضاعة. وان الرضاعة تحرم ما ما يحرم من الولادة. حدث قال حدثنا عن سليمان ابن عامر عن ابي امامۃ عن النبي صلی الله عليه وسلم قال يحرم من طاعة ما يحرم من - 00:14:26

حدثني عن ما لك عن عروة عن عائشة رضي الله تعالى عنها انها اخبرته ان اذبح اخا ابا القعبيش جاء علينا وهو عمه رضي الله عنه بعد ان انزل الحجاب قالت فأبكيت ان آذن له فلما جاء رسول الله صلی الله عليه وسلم اخبرته بالذی صنعت فأمرني ان آذن له - 00:14:46

يعني هذا الحديث اسناده سيد الشمس يحيى ابن يحيى راوية مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة اي شيء نريد احسن من هذا؟ نعم احسن الله اليكم قال رحمة الله جاء افلح اقوى ابو القعبيش استاذن عليها فقال اما - 00:15:06

النعم اثابة تاذن له فلما دخل عليه النبي صلی الله عليه وسلم ذكرت ذلك له فقال افلأ اذنت لعمك؟ فقالت يا رسول الله انما ارضعت المرأة ولمرضع الرجل وقال فائذني له فانه عميق تربت يمينك. وكان ابو المعیز زوج المرأة التي ارضعته عائشة قال وحدثني هشام عرة عن ابيه عن عائشة نحو ذلك - 00:15:29

حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا يعقوب ابراهيم قال حدثنا ابن اخي ابن شهاب عن عمه قال اخبرني عروة ابن الزبیر ان عائشة اخبرته انها اذبح اخو ابو القیس اخو ابی القیس وابو القیس ارضع عائشة زوج ابی القیس هو الرعی انما اضعته امرأة نفقها رسول الله - 00:15:49

اخوه اخوه يستاذن عليها فابت ان تاذن له حتى ذاكرت ذلك رسول الله صلی الله عليه وسلم. فقالت يا رسول الله ان اذبح اخاه ابی القیس جاء يستاذن علي فلم آذن له فقال لها رسول الله صلی الله عليه وسلم وما منع بك ان ذليل يا عمی؟ فقلت يا رسول الله ان ابا القعبيش ليس هو الرعی انما اضعته امرأة نفقها رسول الله - 00:16:09

صلی الله عليه وسلم اهذنی له حين يأتي فانه عمود. هذا نص فيه دلالة على ان اللبن ليس خاص للمرأة للبن للمرأة ويسري الى زوجها يعني يعتبر الزوج اب من الرضاعة. واخو الزوج عم من الرضاعة - 00:16:29

ها وحال الزوج حال من الرضاعة انتبهتم؟ نعم. احسن الله اليكم ورحمة الله حدثنا قال اخبرني محرمة قال سمعت عبد الله يحدث عن عورة ابن الزبیر قال استاذن اخو ابی القعبيش على عائشة وهو عمهما من اربعة فلم يؤذن له. حتى جاء رسول الله صلی الله عليه وسلم فذكرت - 00:16:52

ذلك له فذكرت له ذلك. فقال رسول الله صلی الله عليه وسلم تربت يمينك فانه عمك، فاذني له فان الرضاعة تحرم ما تحرم ما تحرمني الاذن قال رسول الله صلی الله عليه وسلم - 00:17:16

انما هو وان الرعاة تحرم ما تحرم ما تحرم الولادة. قال بكير سمعت سعيد ابن المسيب واستفتي عن البضاعة ما النسب؟ قال نعم قال بكير وقال ذلك عبد الرحمن ابن القاسم. يعني المقصود ان - 00:17:36

صنف وغيره من فقهاء السلف يستنيرون باقوال الفقهاء من التابعين في فهمهم للحديث وليس معنى هذا وهذا تأكيد ان الحكم لم ينسخ اذ لو كان منسوبا لما قال به فقهاء السلف - [00:17:56](#)

لا سيما الفقهاء السبعة فقهاء المدينة ها ومنهم سعيد ابن المسيب وعبد الرحمن بن القاسم نعم احسن الله اليكم قال رحمة الله محدثنا بحب نصفه قال حدثه قال اخبرني عمرو ابن الحارث عن جاثر ابن ربيعة عن مدحون عن عروة عن عائشة رضي الله تعالى عنها عن النبي - [00:18:14](#)

عليه وسلم مثله. قال واحبني قال المؤمن واحبني يونس عن ابن شهاب رضي الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك حدثنا بحر قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني ابن لايضة والليث ابن سعد عن يزيد ابن أبي حبيب عن عراك ابن مالك عن عروة ابن الزبير - [00:18:32](#)

ان يسمى افلح استاذن عليها فحجته فاخبرت ذلك فاخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها لا منه فانه يحرم من رضاعة ما يحرم من نسب. حدثنا اسحاق بن ابراهيم قال - [00:18:52](#)

فقالت استاذن علي عمي من رضاعة ابو جعفر فرددته فقال لي هشام انما هو اخو ابي القعبيص فلما جاء النبي امرأته بذلك قال افلا اذنت له تربت يمينك او يدوك؟ ابو الجعد هو نفسه افلح - [00:19:12](#)

نعم. احسن الله اليكم قال رحمة الله وحدة الاسعاف قال قلت له يعني بعطا لبني الفحل اي حرم؟ قال نعم قلت ابالغالك من سبت؟ قال نعم. قال الله واحواتكم من الرضاعة. فهي اختك من ابيك. آآ بن الفحل له صورتان تبن. هنا - [00:19:29](#)

المقصود ببن الفحل اي ان البن من الزوجة هو لبني الرجل هذا هو المراد واضح؟ اما لو ان رجلا عنده مشاكل هرمونية كان يخرج البن من ثديه مثلا فارفع في الجماع هذا الحكم لا يسري - [00:19:49](#)

خلاص نعم اسأل الله ان يخص رضاعا دون رضاع. فكان الذي يلزم على ظاهر الكتاب وعمومه ان يحرم بقليل الرضاعة كما يحرم بكثيره. والى هذا ذهب من حرام بغير ضاع وكثير من الصحابة ومن بعدهم. حدثنا - [00:20:11](#)

اخيئمة عن ابي الزبير قال ارسلني عطاء الى عبد الله ابن عمر فسألناه عن المرأة ترضع الصبيه في المهد رضعة واحدة. فقال هي عليه حرام قال قلت ان علي بن الزبير يزعم انها لا تحرك لا تحرمها عليه ركعتان. قال كتاب الله اصدق من قولهما ثم قرأ - [00:20:35](#)

يعني مقصود ابن عمر هذا اجتهاده والا فنص لان عائشة رضي الله تعالى عنها ولا ابن عبد الله ما قال هذا الكلام من نفسيهما ولا من اجتهادهما وانما قال هذا الكلام مرفوعا. وعبد الله ابن عمر قال ذلك فهما من - [00:20:55](#)

فالمنصوص المرفوع ها يقدم على المفهوم من النص. نعم احسن الله اليكم قال رحمة الله حدثنا يحيى ابن يحيى قال سئل ابن عمر قال لا اعلم الا ان الله قد حرم الاخت من رضاعته فقال له رجل فان ابن الزبير يقول لا تحرموا الرضعة ولا وضعت نور فقال ابن عمر قضاء الله خير من قضايك وقضائك - [00:21:15](#)

ابن الزبير قال ابو عبد الله الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لا تحرم المصط ولا المصتان اذا كان العمل واجبا بظاهر القرآن وعمومه على ما ذهب اليه ابن عمر وغيره - [00:21:44](#)

فلما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تحرموا اي دل على ان الله اراد بذكر الاخضاع بعض الرضاعات دون حدثنا عن ابيو

عن ابي الخليل عن عبد الله ابن الحارث عن ام الفضل قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم لا - [00:21:54](#)

يحرم الابلاج والابلاجات ولا الابلاجات. حدثنا اسحاق عن ابن ابي مليكة عن عبدالله بن الزبير عن عائشة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحرموا المصط ولا المصتان. حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا سليمان ابن عبد الرحمن الدمشقي قال حدثنا - [00:22:14](#)

قال حدثني يونس ابن يزيد عن الزوري ان عبد الله ابن الزبير حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تحرم النصرة من الرضاعة ولا النصتان. حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا عنه ابن خالد قال حدثنا ابن لهيعة عقيل عن ابن شهاب - [00:22:34](#)

عن اخيه عبد الله بن الزبير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لا يحرم ان يرضى عنه لا يحرم يرضى عنه المصة ولا

المصtan حدثنا اسهام ابن ابراهيم قال عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله تعالى عنها عن النبي صلى الله - [00:22:54](#)

عليه وسلم قال لا تحرموا الغصة ولا الوصلتان. حدثني ابو الازهري قال حدثنا عبد الله بن صالح قال حدثنا الليث قال حدثني يونس عن ابن شهاب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حدثني ابو الازهرا حمد ابن الازهرا قال حدثنا عبد الله بن نمير قال - [00:23:14](#)

هشام ابن عروة عن ابيه عن عبدالله ابن الزبير قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا اسحاق ومن بنى جرير عن محمد ابن اسحاق عن ابراهيم بن عقبة قال كان عروة الزغير يحدث عن الحجاج بن الحجاج عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:23:34](#)

قال لا تحرموا رضاكم نصتكم ولا المصtan لا يحرم الا ما فتق الامعاء. طيب ما هو القدر المحرم الذي يحرم ما هو؟ ما هو القدر المحرم من الرضاع. جاء في النص في صحيح البخاري خمس رضعات مشبعات - [00:23:54](#)

وهو الذي يفتق معه الامعاء ما انبت اللحم وجرى في الدم هذا هو الذي يحرم. نعم. ولكن المقصود المصtn رحمه الله ان القرآن في ذكر الرضاعة وليس فيه شيء. السنة هي التي جاءت بان المص والمصtan - [00:24:12](#)

لا تسرى الاحكام المتعلقة بالرضاع لاجل المص والمصتين فدل على انه ان السنة لا بد منها ولا بد من اتباعها نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله قال ابو عبدالله ونضيع ذلك قول الله عز وجل والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما - [00:24:32](#)

فلولا سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم المبينة عن الله تبارك وتعالى لوجب القطع على كل من لزمه اسم سارق قلت سرقته ام كثرت لان الله عم كل لم يخص سارق دون سارق. واتفق اهل العلم على على ان النبي صلى الله عليه وسلم سن ان السارق لا لا يقطع حتى تبلغ سرقته قيمة - [00:24:55](#)

ينبغي تلك القيمة والخبر الثابت عند اهل المعرفة بالحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ازال قطعا من سرق اقل من ربع دينار. فقال القطع في ربع دينار حدثنا محمد ابن حساب قال حدثنا سفيان عن عمرة عن عائشة رضي الله تعالى عنها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال القطع - [00:25:15](#)

في ربع نiac فصاعدا حدثنا اسحاق عن عائشة رضي الله تعالى عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في ربع دينار فصاعدا. حدثنا ابو همام ابن الوليد ابن قيس السكوني قال حدثني عبد ابن وهب اخبر يونس ابن يزيد - [00:25:35](#)

عن ابن شهاب ابن عوض ابن الزبير وعمره بنت عبد الرحمن عن عائشة كزوج النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله تعالى عنها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - [00:25:55](#)

يد السارق في ربع دينار فصاعدا. طبعا المقصود بالربع دينار الذهب. ربع دينار في زمانهم هو يساوي الان في زماننا تقريبا اه جرام من الذهب. جرام من الذهب - [00:26:05](#)

فينظركم قيمة الجرام من الذهب؟ اذا كان الجرام من الذهب اليوم باثنت عشر دينار اذا هذا هو نصاب القطع الربع دينار الدينار الذهبي يساوي اربع جرامات الدينار في زمان النبي صلى الله عليه وسلم دينار الذهب يساوي اربع جرامات - [00:26:23](#)

ربع تقريبا نعم احسن الله اليكم قال رحمة الله حدثنا بشؤون الحكيم قال حدثنا عبد العزيز بن محمد قال حدثنا يزيد ابن الهاي عن ابي بكر عن ابي بكر ابن محمد عمرة عن عائشة رضي الله تعالى عنها - [00:26:42](#)

انها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تقطعوا يد السارق الا في ربع دينار فصاعدا. حدثنا احمد بن عبد الرحمن بن وهب اخبرنا ابن وهب قال حدثني محرمة من وكيل عن ابيه عن سليمان ابن يسار انها سمعت عائشة رضي الله تعالى عنها تحدث انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - [00:26:55](#)

لا تقطع اليد الا في ربع دينار فما فوقه. حدثنا حميد بن مساعدة قال حدثنا عبد الوارث ابن سعيد قال حدثنا حسين المعلم عن يحيى بكثير عن محمد بن عبد الرحمن عن عمرة عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نقطع اليد الا في ربع دينار - [00:27:15](#)

حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا ابن ابي مريم قال انبانا يحيى ابن ابي مريم قال حدثني جعفر ابن ربيعة الاسود ابن العلاء الى جارية حدثهما انه سمع عمرة بنت عبد الرحمن تحدث عن عائشة انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا قطع الا في ربع دينار فصاعدا. حدثني محمد - 00:27:36

حدثنا ابو عمير عيسى ابن محمد الرملي قال حدثنا الوليد ابن هشام ابن يحيى الغساني عن ابيه عن جده العبرة عن عائشة رضي الله عنها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم القطع في ربع دينار فصاعدا. قال ابو عبدالله فقال الذين اجازوا نسخ القرآن بالسنة كان قطع عند - 00:27:56

قوله والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما. وبعد ذلك واجب على كل سارق قلت سرقته ام كثرت الا ان تسقط الا ان اسقط النبي صلى الله عليه وسلم القطع عن من سقط اقل من ربع دينار. فصام بعض الايات التي فيها الامر بقطع السائق السارق منسوخا بسنة النبي صلى الله عليه وسلم - 00:28:16

وما فيها محكم في مذهب الشافعي واصحابه لم تنسخ السنة من الكتاب شيئا ولكنها دلت على ان الاية وان كان مخرجها عاما في التلاوة فهي خاص في المعنى بها بعض السرقة دون بعض. ونظير ما ذكرنا ان الله عز وجل حرم في سورة البقرة نكاح المشرفات حتى يؤمنن فقال ولا تنكر - 00:28:36

مشاركة حتى يؤمنن. فكان ذلك عمن في الله واقعا على جميع المشرفات. واحل في سورة المائدة نكاح نساء اهل الكتاب وهن مشرفات وخالف اهل العلم في تأويل ذلك فقال جماعة منهم كان نكاح الكتابيات وغيرهم محurma في الايات التي هي في سورة البقرة ثم نسخ - 00:28:56

الله تعالى وترك سائر المشرفات محرمات على حالهم ببعض الاية الاولى في هذا القول منسوخ وباقيتها كمن روي هذا القول عن جماعة من السلف. اي طريقة في الاستدلال. ان بعض السلف يقول ان الاية منسوخة. بهذه - 00:29:16

لكن لابد ان ننتبه ان هذا آليس على اصطلاح المتأخرین يقصدون بالنسخ رفع الحكم اما السلف فيطلقون كلمة النسخ ويقصدون التخصيص يقصدون ماذا؟ التخصيص. نعم احسن الله اليكم قال رحمة الله حدثنا ابراهيم قال علي ابن الحسين ابن واقد قال حدثني ابي قال حدثنا النحوی عن عكرمة - 00:29:36

ابن عباس رضي الله تعالى عنهم انه قال في قوله ولا تنكحوا المشرفات حتى يؤمنن الاية فنسخا من ذلك نساء اهل الكتاب فاحلهم للمسلمين وحرم المسلمين على رجالهم. حدثنا محمد بن يحيى قال حدثنا عمر ابن حفص ابن غياث قال حدثنا ابي عن اسماعيل ابن سميح قال - 00:30:03

حدثني ابو مالك عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم قال لما نزلت هذه الاية حجرا ناس انفسهم حجر الناس انفسهم عنهن حتى نزلت المائدة. والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب. قال فنكح النساء نساء - 00:30:23

فنجح الناس نساء للكتابة. حدثنا اسحاق موسى عن ابي جعفر الغازى عن الربيع بن انس في قوله ولا تنكح المشرفات حتى يؤمنن وعلى نزلت الآيات التي بعدها في المائدة والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب فاستثنى من - 00:30:43

اساءة للكتاب. ان دل انذاك متقدم عام وهذا متأخر خاص. ولا تعارض بين عام وخاص. فإذا ما في نسخ وانما هو تقصیر نعم احسن الله اليكم قال رحمة الله حدثنا اسحاق قال انبانا عمر ابن عبد الواحد يعني النعمان بن المبدع مكحول قال لا تنكحوا من نساء المجروس حرة ولا امة في - 00:31:03

في عضل ولا في غزو حتى يسلم. فان الله حرم المشرفات على سورة البقرة ثم تحزن عليهم في سورة ما حل لهم يهوديات والنصرانيات ترك سائرهم. قال وبالله وقال غير هؤلاء من اهل العلم ليس في الاياتين ناسخ ولا منسوخ ولكن الله اراد بالاية التي في البقرة المشرفات سوى اهل الكتاب - 00:31:26

حدثنا عن سفيان عن حماد عنزة عن سعيد بن جبیر في قول الله ولا تنكحوا المشرفات حتى يؤمنوا قال اهل حدثنا يحيى قال ابراهيم عن قتادة في قوله مشرفات العرب من عبدة الاوثان. قال رحمة الله حدثنا اسحاق قال ان بنى عبد الرزاق قال حدثنا معنون

عن قتادة في قوله - 00:31:46

المشركات حتى يؤمنوا. قال المشركات ممن ليس من الكتاب. ولا ابو عبدالله هو مذهب الشافعي في هاتين الآيتين على ما اعلمتك انه ليس في واحدة من منهما ناسخ ولا منسوخ الا ان الآية التي في سورة البقرة من العام الذي ولد من خاص ومن مجلل الذي دل عليه المفسر وكذلك كل ايتين - 00:32:16

جاءت بكتاب الله مخرج احدهما عام مي. يحرم اشياءه تحريمها. او او حالا اما في الظاهر والمفروض تخص بعض العموم او او يقص بعض العوامل تحرم. وكذلك ان كانت موجبوا فضلا عاما والاخر تخص بعض الفرد فتسقطه. فهل ففي ذلك من الخلاف نحو ما حكينا في هاتين الآيتين؟ تركنا حكاية جميع ذلك - 00:32:36

قراءة للتطويل وقد اتينا على كثير من ذلك لسائل كتبنا وكذلك كل آية جاءت تعم فرض شيء او تحله او تحرم. وجاءت السنة باسقاط بعض الفرض العموم في الآية او باهلال بعض العموم تحريمها او تحريم بعض العموم احاله. ففي ذلك من الاختلاف نحو ما قد - 00:33:06

نحو ما قد حكى كثيرا منه. هذا الاختلاف هو اختلاف في التعبير. والا الحكم لا يختلف فيه يعني هؤلاء يقولون ناسخ منسوب وهؤلاء يقولون ايش؟ خاص بعد العام. نعم احسن الله اليكم قال رحمة الله ومن ذلك قول الله عز وجل الزانية والزاني فجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة - 00:33:26

واسم الزاني وقع على البكر والثيب ولم يكن قبل نزول هذه الاجيال الثانية هي حد معلوم كانت عقوبتهما العكس والاذى كذلك. حدثنا اسحاق جرير عن مسلم الاعور عن مجاهد عن ابن عباس في قوله واللاتي يأتين الفاحشة من نساء - 00:33:51

الآية قال كانت المرأة اذا فجرت حبس حتى نزلت هذه الآية يعني قوله الزانية والثاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة. فجعل سبilem الحدود. حدثنا ابو سلمة ابو خلف قال حدثنا ابو عاصم بن ضحاك بن مخرج عن عيسى بن مكة - 00:34:11

قال حدثنا ابن ابي يديه عن مجاهد واللاتي يأتين الفاحشة من نسائهم. قال الزنا قال كان كان امر بحبسه حين يشهد عليهم اربع شهداء حتى يمتن او يجعل الله لهن سبيلا. والسبيل للحج. وفي قول الله واللذان يأتانها من - 00:34:31

رجلان الزانيان فاتوهما قال سبا. كل هذا نسخته الآية التي في النور بالحد المفهوم. نسختها نسخته الآية هذا على يعني اصطلاح السلف خصصته الآية نعم احسن الله اليكم قال رحمة الله حدثنا عبيد الله بن سعد بن ابراهيم قال حدثنا الحسين بن محمد قال حدثنا شيبان عن قتادة فامسکوا - 00:34:51

في البيوت حتى يتوفاهم الموت او يجعل الله لهن سبيلا. قال كان هذا قبل الحدود كان جميعا فتحبس المرأة يجعل الله لهن سبيلا بعد ذلك. فجعل سبيل من احسن جلد مائة ثم رجل بالحجارة. ومن لم يحص - 00:35:19

مائة ونفي سنة. قال وحدث الحسن عن ابن عبدالله عن عباد للصامت ان نبي الله صلى الله عليه وسلم انزل عليه ذات يوم فنكش اصحابه فلما سري رفع اصحابه رؤوسهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذوا عني قد جاء الله لهن سبيلا. اثنين بالثيب - 00:35:39

منذ مائة ثم رجل بالحجارة والبكر بالبكر جلد مائة ونصف سنة. حدثنا محمد بن عبد الملك بن ابي الشوارب قال حدثنا يزيد ابن زبيع قال حدثنا سعيد سعيد عن قتادة واللاتي يأتين الفاحشة من نسائهم فاستشهدوا عليهم اربعة منكم - 00:35:59

فان شهدوا فان شهدوا فامسکوهن في البيوت حتى يتوفاهم الموت او يجعل الله لهن الى قال كانت هذه قبل الحدود واللذان يأتان عنهم قال كان هذا اول امر كان فيهما كانت المرأة تحبس ويؤذيان بالقول والشتيمة جميعا ثم نسخ بعد ذلك في سورة النور - 00:36:19

يجعل لهم سبيلا. الزانية والثاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة. حدثنا اسحاق ومحمد بن رافع قال انبأنا عبد قال انبأنا معهم وعن قتادة واللذان يأتانها منكم الآية قال نسختها الحدود. حدثنا محمد ابن - 00:36:49

وفي انقاذهنا حدثنا عبد الرزاق قال انبأنا معمر عن قتادة في قوله فامسکوهن في البيوت حتى يتوفاهم الموت. قال نسقتها الحدود

حدثني القهزاني قال حدثنا ابو معاذ نحوه قال حدثنا عبيد بن سليمان الباهلي قال سمعت الضحاك المزاحم يقول في قوله او -

00:37:09

او يجعل الله لهن سبيلا. الحد نسخ هذه الاية. حدثنا فانا خالد بن عبد الله عن موسى عن الصامت قال انزل الله واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم فاستشهادوا عليهن اربعة منكم -

00:37:29

فان شهدوا فامسكون في البيوت حتى يتوفاهن الموت او يجعل الله لهن سبيلا فكان عقوبة ذلك الحبس. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جعل الله لهن سبيلا. البكر بالمثل جلد مئة وآخر سنة والثيب والثيب ثلاث مئة -

00:37:49

الرجل حدثنا عن منصور عن الحسن عن ابن عبد الله الرقاصي الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذوا عني خذوا عنني قد جعل الله لهم سبيلا. البكر بالبكر جلد مئة ونفل سنة مئة والرجوع -

00:38:09

حدثنا اسحاق ابن ابراهيم طنام بن عبد الرزاق قال حدثنا معمرا عن قتادة عن الحسن عن حطان ابن عبد الله القاشي عن حبابة ابن الصامت قال اوحى الى صلى الله عليه وسلم فقال خذوا قد جعل الله لهم سبيلا. والرجم والبكر جات مئة جلد مئة ونفي -

00:38:29

طلب الان ماذا يفعل هؤلاء الذين لا يقبلون السنة؟ كيف سيطبقون اية الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما لا تجلى لا تجد الا انهم ينكرون حد الرجم وهذا قد فعله الخوارج الاوائل -

00:38:49

بعض الفرق من الخوارج انكروا الرجم وحاجتهم عدم ذكره في القرآن. هذا ليس بحجة يا اخوان ما لا لم يذكر في القرآن ليس معناه انه ليس بدين لأن القرآن والسنة هما متساويان في المصدرية -

00:39:11

متساويان في ايش؟ هذا وحي وهذا وحي. لكن الفرق ان هذا كلام الله لفظا ومعنى هذا كلام رسول الله صلى الله لفظا ومعنى من الله وحيا نعم احسن الله اليكم قال رحمة الله قال ابو عبد الله المصريون عن الشافعي انه قال كان في العقوبات في المعاصي قبل ان تنزل الحدود ثم نزلت -

00:39:31

فسخت العقوبات فيما فيه الحدود. وروي عن ما لك من وروي عن مالك عن يحيى بن سعيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما تقوم الشارب والزاني والسارق وذلك قبل ان تنزل الحدود قالوا الله ورسوله اعلم قال هن فواحش وفيهن عقوبة. قال الشافعي ومثل معنى هذا -

00:39:56

من كتاب الله قال الله واللاتي يأتين الفاحشة من نسائكم الاية والتي بعدها. قال الشافعي فكان هذا اولا عقوبة الثاني الزانيين في الدنيا هذا اول عقوبة الزانيين في الدنيا هذا كان في اول الامر. نعم -

00:40:16

احسن الله اليكم بارك الله قال الشافعي فكان هذا اول عقوبة الزانيين في الدنيا ثم نسخ هذا عن السنة كلهن الحر والعدل والبكر والبكر فهد الله الذكرين الحرين المسلمين فقال الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مئة جلدة وذكر حديث ابي هريرة -

00:40:37

ابن خالد الذي حدثنا اسحاق قال انبأنا سفيان عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابي هريرة. وزيد بن خالد بن يعثث قالوا كنا عند رسول صلى الله عليه وسلم قام رجل فقال يشهدك الله الا قضيت بيننا بكتاب الله؟ فقام خصمه وكان افلا منه. فقال صدق اقض بيننا بكتاب الله واذن لي فقال قم -

00:40:57

فقال قل فقال ابني كان عسفا على هذا وانه زنا بامرأته افتديت منه بمئة شاة وخدم. ثم سألت رجالا من اهل العلم فاخبروني ان ان على ابنك ان على ابنك نعم ان على ابنك ان على ابنك جلد مائة وتغريب عامه وعلى امرأة -

00:41:17

وعلى امرأة هذا الرجل. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسى بيده لا قيام بينكمما بكتاب الله. المئة المئة شاة والخدم رد عليك على ابنك جلد مئة وتغريب عام وارض يا انيس عن امرأتي هذا فان اعترفت فارجمها. فغدى عليها فاعترفت فرجمها. في هذا الحديث من الفوائد -

00:41:37

ان الحدود لا يمكن ان تفدى بالاموال ومن الفوائد ان الحكم الباطل مردود. قال صلى الله عليه وسلم ان المئة شاة والخدم رد عليك

وفي الحديث من الفوائد العظيمة هذا الحديث فيه اكثر من مئة فائدة. من فوائد هذا الحديث ان قضاة رسول الله ها - 00:41:57
قضاء بكتاب الله. ليش؟ لانه قال في اول الحديث لاقطين بينكما بكتاب الله ثم قال فان اعترفت فرض جمعة هل هذا في القرآن فدل
ان حكم رسول الله حكم بالكتاب. ليش؟ لان الكتاب هو الذي قال وما اتاكم الرسول - 00:42:22

فخذه واطيعوا الله واطيعوا نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله حدثنا اسحاق حدثنا مالك عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن
عتبة عن ابي هريرة رضي الله عنه وزيد ابن خالد رضي - 00:42:41
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله. قال اسحاق وكان افقه منه اي حين لم ينashده. قال ابو عبدالله وذكر الشافعي حديث
عبادة للصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:42:56

قوله خذوا عني خذوا عنني. وانا الشافعي فكان هذا اول ما نسخ من حبس وايدائهم. واوله واول حدين نزل فيهما ثم نسخ جلد عن
الثيبين واقر احدهما الرجل. فرجم النبي صلى الله عليه وسلم امرأة الرجل ولم يجلدها ورجم ماعز ابن مالك ولم يثبته - 00:43:06
يهودي يهوديين ولم يجلدهما حتى ثانيا قال ربنا سفيان بن الزهري عن عبيد الله عن ابي هريرة رضي الله عنهم قالوا رجم النبي
صلى الله عليه وسلم ولم يجلد. قال ابو عبدالله قال الشفيعي فان قال قائل مما دل على ان امرأة الرجل واما عزا بعد - 00:43:26
النبي صلى الله عليه وسلم على الشيب جلد مية والرجل. قيل اذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذوا عنني فقد جعل الله لهن
سبيلا. ففي هذا دليل بمعنى ان هذا كان اول حد الزانيين واما كان اولا فكل حد جاء جاء بالغه. فالعلم يحيط انه - 00:43:46
هو الذي بعده ينسخ ما قبله اذا كان يخالف لان المتأخر المبين معلوم انه جاء بعد المجمل نعم. ما يمكن المجمل يأتي بعد المبين. وش
الفايدة من ذكر المجمل بعد المبين - 00:44:06

نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله قال قول عامة اهل الفتيا من اهل الحجاز وغيرهم من اهل اثر ان على الزاني الذكر الذي
النCHAN جلد مئة وثلاثون سنة وعلى الشيء الذي قد احسن الرجم ولا جلد عليه. فمن عرف منهم حديث عبادة وثبت وثبته - 00:44:23

بكتاب الله وافاهمها بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم. واحتج في نفيه اياديه وبهديه عبادة وغيره من الاخبار التي رويت في النفي
وانه اسقط الجد جلد عن الثيبين وثبت وثبت عليهم الرجل بالاخبار التي احتج بها الشافعي وجعل الجرد منسوبا عن الثيبين في
السنة. قال ابو عبدالله فقد اثبت الشافعي - 00:44:44
المسألة نسخ الكتاب والسنة لانه اثبت عند نزول الاية في جلد الزانيين الجاد بالكتاب والسنة والنفي بالسنة وكذلك اثبت الجلد
بالكتاب والسنة والرجم بالسنة. ثم زعم ان النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك - 00:45:04
رفع الجلد عن عن الثيبين وثبت عليهم الرجل فقر بان الجلد الذي كان واجبا على الثيبين بكتاب الله عند رسول الایات قد رفعه النبي
صلى الله عليه وسلم عنهم بعد ذلك فصار - 00:45:24

عنهم منسوبا بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم. هذا دليل على انصاف الامام ابو عبد الله
المروزى مع انه شافعى الا انه رحمه الله لم يحمله حبه للشافعى على ان يبين ان الشافعى وان انكر نسخا - 00:45:34
السنة لكتاب الا انه عمل به واقعيا نعم احسن الله اليكم رحمه الله واما الذين لم يعرفوا حديث عبادة فانهم ضاعوا في الاية احد
القولين كما قالوا في قوله. والسارق والسارقة - 00:45:53

وضعوه ايديهم. ومن اجاز منهم جعل بعض الایات منسوبا بالسنة وباقيتها محكم. وجعل وجعل الفريق الآخر من العام الذي يريد به
خاصة وقالوا اراد بقوله الزانيت والزاني فاجروا كل واحد منهمما البكرین غير المطير المحصنيين دون الثيبين المحصنيين هذا مذهب
جمهور اهل العلم - 00:46:11

وقد ذهبت طائفة من ابي عصمة وقربوا وقربه الى ايجاد العمل بحديث عبادة على وجهه فاوجبوا على من كتاب الله ونبي سنة من
سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لكتاب الله والرجم بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقال قد عمل - 00:46:31
قد عمل بذلك علي ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه وافتى به ابي ابن كعب رضي الله تعالى عنه. وقالوا ليس في الاخبار التي

استدل بها استدل بها الشافعي وغيرهم عن اسقاط - 00:46:51

النصب دليل نص يوجب على رفع الجلد عنهم لانه ليس فيهما ذكر بواحدة ويجوز ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم قد قد جلد هما وان لم وان لم يذكر وان لم يذكر في الحديث ولعلهم انما اختصروا ذكرهم من الحديث انهم رأوا جلد ثابت على الزين في كتاب الله فاستغنو بكتاب الله عن ذكره في - 00:47:01

وانما ذكروا الرجم الذي ليس له في كتاب الله ذكر. ينتشر ذكره في الناس ويشيع في العامة في علم انه سنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم. فلا على انه قد انكره الناس من اهل الاهواء والبدع وهم الخوارج. الذين انكروا الرجم هم الخوارج - 00:47:21

نعم او بعض الخوارج نعم احسن الله اليكم قال رحمة الله حدثنا يحيى قال عن علي ابن زيد ابن جدعان عن ابن يوسف ابن كهران عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم قال خطب - 00:47:40

عمر بن الخطاب فحمد الله واثني عليه وقال يا ايها الناس الا ان الرجل حد من حدود الله فلا تخطئ فلا تخدأ. فلا تخدعن عنه. يعني ما الناس يخادعونكم يقول لكم ترى الرجل موجود في القرآن. انتبه عمر يحذرنا. هذا من فراشته كانه علم انه سيكون ناس - 00:47:53

ينكرون الرجم نعم احسن الله اليكم وقال يا ايها الناس فلا تخدعن عنه الا ان اية ذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد رجم ابو بكر ورجم من بعدهما وقد هممت ان اكتب في ناحية المصحف. شهد عمر بن الخطاب ان رسول الله - 00:48:13

صلى الله عليه وسلم رجب الا انه سيأتي من بعدهم اقوام يكذبون بالرجم وبالدجال وبعذاب القبر والشفاعة وقوم يخرجون من نار بعدهما بعد ما امتحنوا. قول عمر هممت ان اكتب اية الرجم في - 00:48:33

قرآن هذا في صحيح البخاري لكن هذه الزيادات ضعيفة. نعم احسن الله اليكم ورحمة الله وحدثنا قال عبد الواحد ابن زياد عن الشيباني قال سمعت عنه يقول جلد علي ابن ابي طالب امرأة ثم ردها فقال جلدتها - 00:48:53

بكتاب الله ورثمتها بالسنة. حدثنا محمد الثاني قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن سلمة بن كهين عن الشعيبة ان عليا يوم ورجمها يوم الجمعة فقال اجدها بكتاب الله وارجمها بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم. حدثنا حميد بن مسعة قال حدثنا في هذه الرحمة بفلان وفلان - 00:49:09

اخراج ابن حارث قال حدثنا محمد ابن يحيى المبشرين بالثعلب قال سمعت الشعبي يقول الشعبي والشيخة جلد مئة مرة البتة؟ فقيل للشعبي ايجمعان يجمعان عليه فيجمعان عليهما فقال فعل ذلك ابو الحسن علي ابن ابي طالب في هذا. ابو الحسن علي ابن ابي طالب في هذه الرحمة بفلان وفلان - 00:49:29

جلدهما مائة ورجمهما. على كل حال هذا فيه دلالة ان السلف كانوا يستدلون بفقه الصحابة وبعمل الصحابة. نعم احسن الله اليكم قال رحمة الله ان امرأة انته فقلت اني زنيت فقل لعلك اوتيت وانت نائمة في فراشك فاكرهتي. فقالت زنيت طاغية غير منكرة. قال لعلك ان اصبت على نفسك قالت ما اصبت - 00:49:49

حبسها فلما ماتت وشد ابنتها جلدتها ثم امر فحر لها الى مكبها في الرحمة. ثم ادخلت فيها ثم رمى ورميئها. فقال جلدتها بكتاب الله ورثمتها بسنة محمد صلى الله عليه وسلم. حدثنا اسحاق قال حدثنا زكريا عن فراس عن عامل عن مسبوق عن ابيه - 00:50:21

عن ابي ابن كعب رضي الله تعالى عنه قال يجلد الرجل اذا زنا وان يحصن ثم ينسى ويجلد الذي قد احسن ثم يرجم حدثنا قال قال الذكران يجلدان وينفيان واثنين يجلدان ويرجمان. هذه الروايات التي فيها الجمع بين الجلد والرجم - 00:50:41

ليس فيه نفي حكم الرجل وهذا هو المهم نعم اختلف العلماء في حكم الجلد الذي يرجم ولكن لم يختلفوا انه يرجم اذا كان محصنا. نعم احسن الله اليكم قال رحمة الله قال ابو عبد الله ومن ذلك قول الله عز وجل - 00:51:01

ترضاها فولي وجهك شطر المسجد الحرام. وحيثما كنتم فولوا وجوهكم فصلى النبي صلى الله عليه وسلم في سفره حيث توجهت به راحته. حدثنا ابن عبث قال حدثنا هشام الدستوري - 00:51:23

بكثير قال حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن ثواب عن جابر عبد الله رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا يصل

على راحلته نحو المسجد تطوعا فإذا اراد ان يصلي - 00:51:43

نزل فيصلي مستقبل القبلة. حدثنا اسحاق وانا بن عبد الوザق قال حدثنا عمر عن يحيى ابن ابي كثير عن محمد ابن عبد الرحمن ابي ثوبان قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي متطوعا على راحلته اذا توجهت به في الصغر. فإذا اراد ان يصلي المكتوبة نزل على اذا استوى القبلة. حدثنا احمد بن ابراهيم - 00:51:53

حدثنا حدثه محمد عن الحجاج بن محمد بن جريج. اخبرني ابو الزير انه سمع جابر عن الجماهير يقول رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي وهو وعلى راحته النوافل في كل جهة ولكن من الركعة ويومئ ايماء. حدثنا اسحاق قال حدثنا ابن - 00:52:13

وبذهن عن عن عثمان بن عبد الله بن سرا قال المشرق في غزوتها النار. حدثنا قال حدثناك ورزقت قال حدثنا عمر قال اخبرني ربيعة نبيكم رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على راحلته النوافل في كل وجهة - 00:52:33

قال حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا قال حدثني ليثم قال حدثني بشهاب قال اخبرني الله المعاملة قال اخبرني عبد الله ابن عامر ابن ربيعة قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسبحه على الراحلة ويؤمن برأسه قبل ان قبل ان - 00:52:53

بلا اي وجهة توجهه. احسن الله اليكم ولوء برأسهم قبل اي وجهة توجهه. ولم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع ذلك في الصلاة المكتوبة يعني هذا الصنيع الان مخالف لظاهر الآية - 00:53:13

ظاهر الآية حيثما كنتم فولوا وجوهكم شق لكن فعل النبي صلى الله عليه وسلم دل على ان العموم مخصوص منه النافلة على الدابة في السفر السنة قاضية على يعني فهو من كتاب الله عز وجل. نعم. احسن الله اليكم قال رحمة الله حدثنا محمد بن يحيى قال - 00:53:27

محمد قال ابن جريج حدثني يحيى ابن جردة عن ابن شهاب قال حدثني عبد الله ابن عامر ابن ربيعة قال رأى عامر رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على ظهر راحلته. حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا ابو ايمان قال بل شعيب عن وسألته عن مسافر صلى متطوعا على ظهره - 00:53:51

ووجهه نحو المشرق او المغرب فقال حدثني سالم عبد الله عن عبد الله ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسبح وهو على لا يبالي حيث كان وجهه ويومئ برأسه ماء وتمام وعمر يفعل ذلك. حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا صالح قال حمدتي اليه ثم قال حدثني يونس عن ابن شهاب قال سالم كان ابن عمر يصلي على دبتي من الليل وهو مسافر ولا يروى الا حيثما كان وجهه - 00:54:31

قال ابن عمر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على راحلته قبل اي وجهة توجه ويوتر عليها غير انه لا يصلي عليها المكتوبة. حدثنا محمد ابن يحيى قال احدثنا ابو هريرة قال احدثنا عبد الرحمن بن مزيد ابن تميم قال حدثني الزهري عن رجل مسال - 00:54:41

نحو المشرق او المغرب قال حدثني سالم عبد الله بن عبد الله بن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبالي حيث كان وجهه حدثنا اسحاق حدثنا صالح بن ابي الاخضر عن الزهري عن عبد الله بن عمرو بن ربيعة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسبحون - 00:55:01

قال وقال وابننا سالم بن عبد الملك عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك. قال حدثنا اسحاق قال عبدة بن سليمان حدثنا عن ما فيه عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي صبحته على راحلته حين توجهت به قال نافع وكان ابن عمر يفعله السبح - 00:55:21

المقصود بها او يسبح او سبج يعني النافلة نعم احسن الله اليكم قال رحمة الله حدثنا اسحاق قال حدثني في عن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان يصلي على راحلته في السفرين توجهت به - 00:55:41

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع ذلك في السفر. حدثنا عبيد الله بن معاذ بن العنبر قال حدثنا ابي قال حدثنا شعبة

عن عبدالله بن بلال قال رأيت ابن عمر رضي الله تعالى عنه يصلى على راحته اذ توجهت به ويقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله. حدثنا - 00:55:56

حدثنا حدثني هذه قال حدثنا شعبة عن عن قبيل بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك حدثنا عن مالك عن ابن انس عن عمر ابن يحيى المازني عن أبي الحباب سعيد ابن يسار عن أبي عن ابن عمر رضي الله - 00:56:16

قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى على حمار وهو متوجه الى خيبر. حدثنا اسحاق بن عيسى بن موسى حدثنا عن الملك العزومي وقال سعيد بن جابر قال اخبرني عبد الله ابن عمر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلى على الرحمة وهو راجع من مكة الى المدينة تطوعا حيث مات - 00:56:36

ثم قرأ عهد الله ولله المشرق والمغرب فاينما تولوا فثم وجه الله. وقال في هذا حتى السجود اقرب من الركوع. وكان يصلى في بعض الروايات على حمار من معنا ولا؟ ها؟ فيه دالة على جواز - 00:56:56

على الحمار وانه ليس نجس العين انتبهوا وانه ليس بمولد لمست بعظام الناس يظن كل محرم الاكل انه نجس العين هذا ليس ب صحيح نعم احسن الله اليكم رحمة الله حدثنا محمد بن حنبل قال احدثنا همام عن انس ابن سيرين قال رأيت انس بن مالك رضي الله تعالى عنه يصلى على عمره من قبل المشرق وقلت وقلت - 00:57:26

رأيتك تصلي لغير القبلة قال لولا اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله يعني ما فعلته. حدثنا محمد او يحيى قال حدثنا بالصلد قال حدثنا بكار قال حدثنا انس ابن مسيئين عن عن انس ابن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى على نقهه طبعا في السفر لغير القبلة. حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا ابو عاصم عن - 00:57:48

قال حدثني موسى النبي صلى الله عليه وسلم قال الصلاة على ظهر دابتي هكذا وهكذا واشار ابو عاصم او بين يديه الطائفة التي نصف كتاب السنة نسخ النبي صلى الله عليه وسلم بستنته فرض التوجه للمسافر بوجهه الى القبلة اذا صلى تطوعا واكبا فصارت الاية - 00:58:08

سوف تعلم عن موسى في المصلي محكمة مستعملة نساء المصليين. وابي الاخرون ذلك و قالوا وين الاية محكمة باسرها ليس منها منسوخ غير انها من العم الذي يريد به الخاص واريد بها جميع المصليين. ايضا مسافر المتقطع بالصلاحة في حال ركوبه. فقد تطوع بالصلاحة في السنة - 00:58:28

غير قلة سنته النبي صلى الله عليه وسلم مبينة عن خصوص الاية وليس مناسخة لشيء منها. يعني الاختلاف في طريقة الاستثناء. هذا يقول ناسخ ومنسوخ وهذه يقول ايش؟ عام اريد به الخاص - 00:58:48

اذن بس ارسل نريد اذان المرسلين اليوم اللهم ربها دعوتهم والصلاحة القائمة اذان المرسلين استغرق دقيقه وهذا المسترسلين تستغرق دقائق بسم الله احسن الله اليكم قال رحمة الله قال ابو عبدالله قوله اذا قمت الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المراقب تمسحوا برؤوسكم وارجلكم - 00:59:03

اوجب الله في غسل قدميه دل على ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فغسل قدميه وامر بذلك ووعد على ترك رزقهما ووعد الثواب على غسلهما ثم مسح على كتفيه وامر به ثم نسخ غسل القدمين عنهم اذا كانوا متلقين بخفين قد لبسهما طاهرة وهم طاهرتان - 00:59:37

وبقي فرض الغسل على عليهما اذا كانا مكشوفتين. وابت الطائفة الاخرى ذلك وقالت ان مفرد الله غسل الرجلين في الاية اذا لم يكن في قد ادخلتا فيهما وهم واياهما اراد فرض الغسل خصوصا ما عموما فالمسح على الخفي سنة من رسول الله - 00:59:57

قال ابو عبد الله ومن انكر ذلك لزما وان كان به ما ذكرنا من اسما وغير ذلك مما لم نذكر وذلك خروج من جماعة اهل الاسلام خارج الاولين من انكروا - 01:00:17

الخفين كذلك الروافض نعم احسن الله اليكم رحهم الله عز وجل يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين الاية والتي تليها

والاباء والامهات والاباء والاولاد - 01:00:37

ورأى جميعاً على القول - 01:01:00

ذلك اجتماعاً للخبر المروية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك. حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري العلي بن حسين عن علي بن عثمان بن عفان عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يرث مسلماً كافراً ولا يرث الكافر المسلم. حدثنا بحراني قال -

01:01:20

قال سأله ما شهادا هل يتوارثون الصلاة؟ فقالوا شهاب؟ قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لا يتوارثون ابو بكر وعثمان.

01:01:40 قال يonus واخربني رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مسلم كافر. قال ابو عبد الله -

الاولاد لولا ذلك لكانوا ادحدهما الاخر ثابتا في كتاب لكتاب الله عز وجل. وانكر الاخرون ذلك وقالوا هذا من العبد في

٠١:٥٢:٠٠ شيء من اخبار المسلمين كانوا يرثون الكفار وانهم يرثونهم الكفار في اول الاسلام ثم نصف ذلك -

طالب وانثى وعقيم وطالب ولم يرثه علي ولا جعفر. لانه ما زكاة و كان عقيم وطالب كافرین. فهو نساء ذو نعيم وجعفر لانه ما كان

مسلمين كالامير كان وكان موت ابي طالب والنبي صلي الله عليه وسلم مكة اول الاسلام وابي المواريث انما انزلت في المدينة. حدثنا

بحر ناصر قال بیل هو قال - 01:02:30

بحر ناصر قال بل هو قال - 01:02:30

خبرنى على محسن ان عمرو بن عثمان بن عفان اخبرهم عن اسامة بن زيد انه قال يا رسول الله ادعوا اتنزل فى دارك قال وهل ترك

لنا عقيم من رباعنا يرثه جعفر ولا علم شيئا - 01:02:50

لأنه ما كان مسلماً وكان عقیم وهو طالب کافرین. حدثنا بعض مسلم قال بعد عقیل اسلم. بعد ذلك وتوفي في آخر في أول خلافة يزيد

رضي الله تعالى عنه. أما طالب فمات على الكفر. نعم - 10:03:01

احسن الله اليكم قال واحببني مالك عن ابن حسین ان علي ابن ابی طالب لم ییرث ابا طالب وانما وارد ورثه عقیم وطالب قال علي

ابن الحسين من اجل ذلك تركنا نصيينا من الشعر. حدثنا اسحاق عثمان عن اسامة بن زيد - 01:03:26

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يرده المسلم الكافر ولا الكافر المسلم. قال وورث رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد وقلب بن

ابي طالب ولم يورث علي ولا زعفران. حدثنا اسلام - 01:03:46

قال حدثنا بهذه النحوه وقال فلذلك تركنا نصيينا من الشعر. من شعب أبي طالب في مكة نعم احسن الله اليكم فان لم تزل منقطعة

علمنا ان الاية الايات المنزلات من وارث وان كان - 01:03:56

عاما في تلاوة انما هي خاصة في المعنى المراد بها. الاحرار والمسلمين خاصة اذا لم يكن فيهم قاتل مع قتل وعبد للميت وليس فيها

منسوخ. قال الذين قالوا ان الله لم يرزق شيئا من احكام كتابه بسنة نبيه صلى الله عليه وسلم بانه قبل جعل الله كتابا مؤمنا مصدقا

شاهدنا على ما مضى من كتبه والناسخة بعض احكامها انه جعل - 17:04:01

فامر ان يعتصم بحبله فكيف يجوز ان يكون غيره قد نسخ بعضه منه؟ وبدل حكمه قال واخبرنا رينا انه استلم في الصدور ولم

یستثنی منه شيئاً دون شيء ولو كان بعضهم مبدلاً مبدلاً بالسنة لجاء بعض لجاء بعضهم واحد. عما ان بعض - 01:04:37

ومعناه مما يتبع عنه وكان على الخلق اذا اقر احكامه ان لا يحكموا بها حتى يطلبوا العلم في السنة. هل بدلت بعض احكامه ام

تودله؟ فلا قال النبي صلى الله عليه وسلم الحال ما احل الله في كتابه والحرام ما حرم الله من كتابه ولو كانت السنة قد نزقت بعض

احكامه لكان بعضا بعض تحريم الماء - 01:04:57

يبنما مدح وبعض تهليله في كتابه حراما ولم يجب على احد حجة بالقرآن حتى يعلم جميع السنة وحتى يعلم ما بدل منه بالسنة. قال فما احل النبي صلي الله عليه وسلم باسمته ولا حرمه الا ما حرمه الله في كتابه الا نصايب واما بما اوجبه من طاعته. هذا

ليس بالازم. لانه ربما نفس الاشكال يرد - 01:05:17

على ها عن قول انه هذا كيف نعلم ان هذا عام اريد به الخاص صح ولا لا؟ هي نفس الاشكال هذا ليس بالازم وانما الازم ان الانسان يعمل بما يرى من القرآن حتى يعلم خلافه من - 01:05:37

السنة فاذا اخبر بخلافه من السنة ترك فهمه بالعام او بالمنسوخ ويعلم بالسنة المحكمة. نعم. احسن الله اليكم اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الى ما حل لاحد يوجد منها حادثة باصل من اصوله حتى يعلم ذلك الاصل بغيره ان ما زالوا يعظمون شأنهم ويقومون باتباعهم - 01:05:53

منه لغيره. ولقد رأى كثير منهم ان مصداق مصدق كثير ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في كتاب الله يؤكدون بذلك انهم يصدقوا للسنة. وانهم وانها لا لا - 01:06:25

لا تبدلوا ما فيه ولو كانت تبدل ما فيه لم يكن طلب مصدر ما فيه اولى من انه يطلب مصدق ان يضمن انه يطلب مصدق مصدق او وانما اخبرنا ربنا انه بعد قوله صلى الله عليه وسلم يغوي الناس جمل ما انزل اليه ربه ليبطل بعض ما انزل اليه - 01:06:35
ان يبين لهم ان الله قد امرهم ان يبدلهم ويحولهم بقوله فالله ينسخ قوله ولا ينسق قوله بقول نبيه صلى الله عليه وسلم انه اوجب عليه اخوانه بدل او اجمل كثيرا منها واوامره بتفسير ما اجمل من فرائضه واحبرهم انه قد جعلهم مبين لهم ذلك وبين لهم ذلك عن ربه وان - 01:06:55

ان يبدل حكم كتابه الذي جعل حجة على خلقه. وقضى به عذرا ولو تاب ولو كان بدن بدل بعض احكامه بسنة ابيه لتحير العباد فيه اما عدو حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم قد لم يسمع قد بدل النبي صلى الله عليه وسلم به بعض احكام القرآن فلا يقوم -

01:07:15

احكام القرآن الا في الذي قد اجتمع عليه علماء امتى كلها. وما الجانب اذا ثبت عنده ان السنة قد نسخت قد نسخت بعض احكام القرآن لم يقر لم يضله الله لم يضل واقواه فيه حكما الا لم يؤمن ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم قد بدلها. ونسخوا به في ونسخوا بحديث - 01:07:35

قد ورثهم علماء وهو لا يعلمون فتسقط حجة الله بالقرآن عن عباده. هذه من الحجج العقلية التي استدل بها الشافعي رحمه الله ومن قال بقوله وكما ذكرت هو قول النصر ومن؟ شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله. نعم. احسن الله اليكم رحمه الله. قال ابو عبد الله -

01:07:55

القرآن والسنة التصديق بهما واحد فيما هو من عند الله ان الله عز وجل يحكي عن خليل ابراهيم عليه السلام انه ادعى ربه بذريةه فقال من آياتك ويعلمهم الكتاب والحكمة ويزكيهم. وقال عز وجل هو الذي بعث في الاميين رسولا منهم يتلوا عليهم من اياته ويزكي -

01:08:15

بهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وقال كما ارسلنا فيكم رسولا منكم يتلوا عليكم اياتنا ويزكيكم ويعلمكم الكتاب والحكمة. وقال لقد من الله على المؤمنين اذ بعث فيهم رسولا من انفسهم يتلوا عليه - 01:08:45

من آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة. وقال واذكروا نعمة الله عليكم وما انزل عليكم من الكتاب والحكمة يعظكم بي. وقالت الذين الله عليه الكتاب والحكمة وعلمك ما لم تكن نعلم وقال واذكروا ما يتلى في بيوتكن من ايات الله والحكمة. الكتاب وهو القرآن وذكر الحكمة فساد - 01:09:05

فسمعت من ارضي من اهل العلم بالقرآن يقول الحكمة سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم الحكمة في القرآن حيثما وردت ان جاءت مع الكتاب فالمراد بها السنة اذا افترقت فالمراد بها المعمول من الكتاب والسنة ومن غير الكتاب والسنة - 01:09:35

فهمنا؟ الحكمة اذا وردت في القرآن مقرضا بالكتاب فالمراد بها السنة اذا جاءت مفردة فالمراد منها المعمول الحكم المعمولة من الكتاب والسنة ومن غير الكتاب والسنة. نعم الحكمة سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:09:58

ان الله ذكر ربنا واتباعه الحكمة وذكر منه على خلقه وذكر منه على خلقه العليم الكتاب والحكمة فلم ينجزه الله عنهم الحكمة يجز

والله اعلم ولم يجز والله عنه حكمة ها هنا ها هنا الا سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك انها مقبولة مع كتاب الله ولما اخطأ

طاعة - 01:10:25

وحسب على الناس اتباعا به ولا يجوز ان يقال لقوله فلا يجوز لي ان يقال لقول هو فرض الا لكتاب الله ثم سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:10:45

ان الله جعل الایمان برسوله مطمئن بالایمان به. وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم مبينة لله معنى ما اراد دليلا وعلى خاصه وعامه. ولم يجعل الله هذا لاهل من خلقه غير رسول الله صلى الله عليه وسلم. هذا من احسن الردود على القول الاول. صحيح؟ هذا القول هذا الاستدلال - 01:10:55

الجمهور في الرد على الشافعي واضح نعم نسأل الله ان يتوب رحمه الله الذي قال حدثنا مع مولع قتادة واذكرنا ما يتلى في بيتك من ايات الله والحكمة قال حدثنا حسين بن محمد قال حدثنا شيبان وعن قتادة واذكرنا ما يتلى في بيتك من ايات الله والحكمة - 01:11:15

قال السنة حدثنا قال حدثنا سعيد عن قتادة قال اي سنة يمتن عليهم بذلك. قال ابو عبدالله هذه الطائفة بين الله تبارك وتعالى انه امر به صلى الله عليه وسلم ان يعلم ان يعلم الناس الكتاب والحكمة. فالحكمة - 01:11:39

وهي ما سن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما لم يكتب في الكتاب وكل فر الافتراق لا افتراق بينهما لانما جاءهما واحد وكل امر وكل وكل امر الله نبيا وبتعليم الخلق. وكل وكل امر الله نبيه - 01:11:59

احسن الله اليكم وكلوا امر الله ونبيا وبتعليم الخلق. فاوجب عليكم الاخذ بالسنة والعمل بها كما اوجب عليكم العمل بالكتاب. فكان معنى كل واحد منهما معنى الآخر. وقد اوجب الله عز - 01:12:19

لا طاعة رسوله صلى الله عليه وسلم فجعلها مختارا تفترضون على خلقه لطاعته عليهما فقال فما انذرتكم من يسخ عدو احدهما بالآخر لانه اذا نسخ القرآن القرآن بالقرآن فانما نسخ ما امر به في امره وكذلك اذا نسخ حكما في القرآن بالسنة فانما ينسخ ما امر به -

01:12:29

على جانبه صلى الله عليه وسلم والفرق بين ذلك قد قصر علمه فان انا يحمله مع ذلك تعظيم الله ان ينسخ بعض احكامهم السنة فالقرآن عظيم اعظم من كل شيء لانه كلام الله. وليس ينسخ الله كلامه فيبطله. جل عن ذلك وانما ينسخ المأمور - 01:12:49

كلامه بمامور بمامور به بسنة نبيه صلى الله عليه وسلم. فالمامور بهما متسامينا اعظم من السنة ولو جاوز ولو جاز لمن عظم القرآن وهو اهل ان يعظم ان ينكر ان ينزع الله نورا فيه بحكم في سنة نبيه صلى الله عليه وسلم فجاز له ان ينكر - 01:13:09

يفسر القرآن بالسنة ويوجب ويوجب انه لا يوجز ان يترجم القرآن الا بالقرآن منزل مثله فان جاز هذا جاز هذا من الوجوه الحسنة ايضا في الرد ما ادري نستاذن الشيخ ناخد عشر دقائق - 01:13:29

ها يلا جزاك الله خير. واهل المسجد يتحملونا شوي. ناخد منهم عشر دقائق. نعم. احسن الله اليكم. قال رحمه الله في خائف ان النبي صلى الله عليه وسلم بسننته حجة عليهم انهم ساواوا بين القرآن والسنة بهذا المعنى بل جعلوا السنة عن اعلى منه وارفع في ياسين. اذ كان القرآن لا يعلم بنفسه وانما يعلم ويعلم بالسنة. الناس - 01:13:47

تفسروا بالقرآن العبادة في القرآن الى ان فسّرها لهم النبي صلى الله عليه وسلم بسننته. فقد اقره انه لو كان تنسبه السنة مكان ليس بحجة. اذ كان غيرهم ينزعه وان الله عفوا. وان الله عظم شأنه فقال واعتصموا بحبل الله جمیعا - 01:14:09

ولا تفرقوا وجعلهم شفاء لما في الصدور فانكروا ان عظمهم الله ان تنساهم سنة نبيه صلى الله عليه وسلم ثم واخبرهم لا تعرف الا بالسنة. قالوا واما قوم من خالف فانهم اوتى ان ينسخ القرآن ان ينسخ القرآن - 01:14:29

كل احكامه فلا يكون لله فيه حكم يلزم فانه يلزم اعظم من ذلك اذ اقر انه لم يعرف جمل فرائض الله الا بتفسير السنة فكان جالسا يجعل الله ان يجعل الله كل فرد فيه فلا ينصلوا منه شيء حتى يجعل الله النبي صلى الله عليه وسلم مفسرا لكل فضل فيه فلا يكون لله في - 01:14:49

انه يكون يعرض الا بالسنة فقد اضطروا بمثل ما قاسوا على من خالفهم وزادهم معنى هو اكثرا. قالوا بان قلنا انما يسمى الله بسنة النبي صلى الله عليه وسلم بعض احكام القرآن - 01:15:09

ولا تنسى ولا تنسخ اخباره ولا مدعوه. وقد اقوى قبره ان كثيرا من اخبار الله يوم الدين فسرها النبي صلى الله عليه وسلم في سنته فهذا اكثرا في المعنى مما قلنا - 01:15:19

قال ابو عبد الله قال ان السنة تمسك الكتاب مغفل قال وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم يحرم ما احد الله ويحل ما حرم الله ولو هذا الثواب فقال بعضهم بعض من يخالفه اعظم من غفلة من هذا واسد افتراء منحني عن مخالف مما لا يكون به عليه - 01:15:29

ولم يقل احد من النبي صلى الله عليه وسلم من كان يحل ما حرم الله ولا يحرم ما احل الله بل القول عند جميع الامة ان النبي صلى الله عليه وسلم يحل الا ما احل الله ولا يحرم - 01:15:49

ما حرم الله. قال ابو عبد الله الا ان التهذيب الا ان التهليل والتهليل من الله وكرم على وجهه. احدهما ان ينزل الله ان ينزل الله تحريم شيئا في كتابه - 01:15:59

نسميه قرآن كقوله حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما اشبه ذلك ان قد رحم الله مما قد حرم في كتابه والآخر ينزل عليه وحيا على لسان جبريل بتحريم شيء او تحرير او افتراضي فنسميه حكمة. ولا يسميه كما قال الله. الكتاب والحكمة وقال - 01:16:09

واذكروا نعمة الله عليكم وما انزل عليكم من الكتاب والحكمة فتأولت العلماء الحكمة هؤلاء هي السنة انهم قد ذكروا كتابات النظارة والحكمة ففصل بينهما بالواو فدل ذلك ان الحكمة غير الكتاب وهي ما سن الرسول صلى الله عليه وسلم مما لم يذكر في الكتاب - 01:16:29

وانزل عليه الكتاب والكتاب وهذا يبعث وهذا يبعد لان التكرار لا وجود له في القرآن. نعم. احسن الله اليكم وهذا يبعد فيقال لمن قال بقول ابي ثور ما انكر ما انكرت ان يحول النبي صلى الله عليه وسلم عن ما فرض عليه عمله - 01:16:49

كتاب فيأمره ان يعمل بغير ذلك الوحي يحيى اليه انيس جبريل من غير ان ينزل عليه في ذلك القرآن. ولكن ينزل عليه ينذر عليه حكمة سماه هذا ما لا ينكر الا ضعيف الضعيف. حدثني عن حسان بن عطية ينزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسنة كما ينزل عليه - 01:17:09

فيعلمني ايها كما يعلم القرآن. حدثنا غلام عبد الرحمن بن ابي عوف عن وعد كلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اني اوتيت كتابه ومثله معه الا يمسك رجل شבעان ملائكته يقول عليكم ابراهيم فوجدت في محاني فاحلوه فوجدت فيه من حرام فعلموا الا لا يحل لكم - 01:17:29

الهمام لحم الحمار الاهلي ولكن لا كل ذي ناب من السبع. حدثني احمد بن قال حدثنا نعيم ابن قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وانه ليس كذلك انا لا يهمني دون ناد من السبع ولا الاهتمام الاهلي ولا لفظة من مالها ولا نقطة من مال من مال معاهد الا ان يستقيم - 01:17:49

يعني صاحبها طبعا معروفا ان الذناب من السبع والمخلب من الطير ليس كل ذناب محرم ولا كل ذي مخلب محرم وانما كل ذي ناب من السبع محرم وكل ذي مخلب من الطير محرم. بمعنى انه اذا كان سبعيا وله ناب فيحرم - 01:18:29

اذا كان يصيد بمخلبه فيحرم اما اذا كان له مخلب ولا يصيد الا بمنقاره فلا يحرم. اذا كان له نام ولكن لا يصيد به وانما يأكل العلف فلا يحرم نعم - 01:18:49

احسن الله اليكم يا رحمه الله وحدثني ابو حاتم حدثنا ابو جعفر محمد بن عيسى ابن الطباع قال حدثني اسعد بن شعبة قال قال سمعتم حكيم بن عمير يذكر عن رضي الله عنه قال نزل النبي صلى الله عليه وسلم خير ومعه من اصحابه فقال يا عبد الرحمن اركب فرسك - 01:19:03

اركب فرسا فنادى ان الجنة لا تحل لي الا لمؤمن وان اجتمعوا الى الصلاة فاجتمعوا فصار النبي صلى الله عليه وسلم ثم قامت فقال فيحسبوهم قد سمع حتى بطن وهو متكم على ركته ان الله لم يحرم شيئا الا ما في هذا القرآن. الا واني والله لقد حدثت حدثت حدثت - 01:19:23

نعم حدثت الا واني والله قد حدثت وامررت وعظت باشياء انها لمثل القرآن او اكثر وانه لا يحل لكم من السباع كله ديننا امور الاهلية وان الله لن يحل لكم ان تدخلوا بيوت المعاهددين الا بإذنه. ولا اكل اموالهم ولا ضر نساء اذا عقووا. اذا اعطوكم - 01:19:43 من يليه الا ما ضار به نفسها. اخر ما اخرج من هذا الكتاب الى ما الى ها هنا وهو اخره. والحمد لله رب العالمين. وصلى الله على سيدنا محمد محمد واله وصحبه وسلم تسلیمها کبیرا الى يوم الدين. تم كتاب السنة لمحمد ابن نصر. اه نحمد الله عز وجل الذي بنعمته تتم -

01:20:03

الصالحات ونشكر صاحبة هذا المسجد على ما يسر لها ربنا تبارك وتعالى من بناء هذا المسجد الذي فيه اقامة ذكر الله عز وجل ومثل هذه الحلق العلمية ثم اشكر لامام هذا المسجد اتاحته لنا هذه الفرصة وللشيخ - 01:20:23 يوسف ايضا على قرائته ولادارة مساجد منطقة مبارك الكبير شكر الله لكم. والله نسأل لنا ولكم العلم النافع والعمل الصالح. وصل اللهم وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله وصحبه - 01:20:43 اجمعين والحمد لله رب العالمين. اما الاجازة فلا اجازة الا اذا قرأتكم معی كتاب - 01:20:58